

مجال الخدمة: الاستثمارات السياحية
موضوع الخدمة: تسلیم الموافقة النهائية لإنجاز مشروع تشیط سیاحي (مرکب ترفيهي بحري)

شروط الانتفاع بالخدمة

- الحصول على موافقة السلطة المحلية و الجهة المعنية.
- إثبات توفير التمويل.

الوثائق المطلوبة

- مطلب باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة.
- استماراة قصد تعمير (مصدرها: إدارة الاستثمارات والإحاطة بالباعثين).
- بيان هيكلة تمويل المشروع (احترام نسبة الدنيا لا تقل عن 30% من كلفة الاستثمار المباشر).
- الوثائق المثبتة لتوفّر 50% من الأموال الذاتية المرصودة للمشروع.
- موافقة المؤسسات المالية على تمويل المشروع.
- الملف القانوني المتعلق بالشركة المحدثة.
- الفواتير الأولية.
- موافقة السلطة المعنية (موافقة الولاية - موافقة دیوان البحرية التجارية والموانئ وموافقة ميناء مربط السفينة)

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
60 يوما من تاريخ إيداع الملف مستوفياً لجميع الوثائق المطلوبة.	- إدارة الاستثمارات والإحاطة بالباعثين	- إيداع الملف - دراسة الملف - إجابة المعنى

مكان إيداع الملف

المصلحة: الديوان الوطني التونسي للسياحة
العنوان: 1، شارع محمد الخامس - تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : إدارة الاستثمارات و الإحاطة بالباعثين بالديوان الوطني التونسي للسياحة
العنوان : 8، نهج المكسيك تونس

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- قانون عدد 21 لسنة 1990 المؤرخ في 19 مارس 1990 المتعلق بمجلة تشجيع الاستثمار.
- أمر حكومي عدد 417 لسنة 2018 مؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها.